أَثَرُ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ

فِي إِزَالَةِ الخِلَافِ وَالفُرْقَةِ بَينَ المُسْلِمِينَ

تأليفُ
أبي يَحْيَى
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِهِ

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

حقوق الطبع محفوظة، لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أى جزء منه
بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه فى أى نظام ميكانيكي
أو إلكتروني يمكِّن من استرجاع الكتاب أو أى جزء منه.
ولا يُسمح باقتباس أى جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أى لغة أُخْرَى
دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف .

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

الطبعة الثانية

١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

الطبعة الثالثة

١٤٤٤/ 2023

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله مِنْ شرورِ أنفسِنَا ومنْ سيِّئاتِ أعمالِنَا ، مَن يهدِهِ اللهُ تعالى فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِل فَلا هاديَ لَهُ.

وأشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ ﷺ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ آل عمران.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ النساء.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ الأحزاب.

وبعدُ..فإن أصدَق الكلامِ كلامُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ.

ثمَّ أمَّا بعدُ :

فإن من أعظم المطالب الشرعية في دين الإسلام تحقيق الألفة والمودة، ونبذ الفرقة، والعمل على الإتلاف.

وكثيرة هي الأوامر بالجماعة ونبذ الفرقة والاختلاف .

وأعظم ما يعين على ذلك الوعي المتمثِّل في تحصيل العلم الشرعي الموروث عن الله تعالى وعن رسول الله ﷺ، وعن أصحابة والتابعين، والوعي لنصائحهم.

فإن الله تعالى ذكرهم بخير ورضي عنهم، فسبيلهم السبيل المرجو.

قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ التوبة.

ولما كان أهل البدع أبعد الناس عن العلم، كانت الفرقة والاختلاف بينهم واسعًا، وتنشطر جماعاتهم الحزبية انشطارات غريبة عجيبة لا ينقضي عجب الناظر إليها.

فتجد بين الحزب الواحد والجماعة الواحدة خلافات وشقاقات، وتناقضات كثيرة ظاهرة بسبب بعدهم عن العلم الشرعي، وذلك لأن العلم يزيل الفُرقة والاختلاف كما ستري.

وكثير من هذه الفرق والجماعات المبتدعة – إن لم تكن جميعها – مسَّاخة للعلم، ليس من مناهجها أصلًا تحصيل العلم الشرعي إلا بقدر ما يُروِّجون به شُبَه بدعهم ، وينشرون به منهجهم المزري، والله المستعان.

وإذا كنا نقرر أن تحصيل العلم يدفع الفرقة والاختلاف بين المسلمين، والجهل يعمل على ضده، فنخُصُّ بالذكر العلم بالعقيدة والمنهج .

تلك المسائل المنهجية التي هي أعظم أسباب الفرقة في الأمم الماضية، وحتى بين الفرق الإسلامية النارية، ومهما كان عمله حسنًا.

فإن الخلاف في مسائل الفروع هين، لا ينبغي أن يُحدثَ فُرقَة، وما زال العلماء يختلفون قديمًا في المسائل الفرعية ولا يحدث خلافهم فرقة، وتبقى المودة بين الجميع، رحم الله العلماء أحياءً وأمواتًا.

أما البأس الذي هو قائم ولا يزال في الأمة[1] فأعظم أسبابه الخلاف في المنهج والعقيدة، لكونها من ثوابت الدين لا يجوز لأحد أن يتهاون فيه، فالخلاف فيه من التضاد الغير سائغ.

فطلب العلم بالمنهج الصحيح، والعقيدة القويمة هو أعظم أسباب الألفة والمودة، ودفع الفرقة، فإن المفارقة والهجر بين الملم وأخيه مشروعة على التأبيد، والله المستعان.

فالعلم له أثر لا يُنكر في إصلاح الفرد والمجتمع بجميع فئاته، بل وعلى الإنسان في جميع مراحل حياته، من السوء إلى الأحسن، ومن الحسن إلى الأحسن، ومن الدنو إلى الرفعة.

«يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾»

---

(١) ففي صحيح مسلم (٢٨٩٠) قوله ﷺ: « **سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا** » فالبأس حاصل في الأمة لا محالة.

المجادلة.

وها نحن نسوق جملة على سبيل الأمثلة لا على سبيل الحصر كلها تدور في هذا الفلك وتقرره تقريرًا واضحًا.

وأجل فوائد ذلك: الإقبال على تحصيل العلم الشرعي الموروث عن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، والحثّ عليه لما له من الأثر البالغ في التآلف والاجتماع الذي به تقوى الأمم والشعوب وتصان هيبتها.

ونبذِ الفرقة والاختلاف الذي به تضعُف الأمَم والشعوب، وتذهب ريحها، وتضيع هيبتها .

فمن رام المنهج القويم، فعليه أول ذي بدئ بالتعلم، ومن ابتغى تحقيق الألفة والمودة والتآخي بين المسلمين فبداية ذلك بالتعلُّم.

واعلم أن بداية إصلاح سلوك الفرد هو التعلُّم.

فكم من أُناسٍ أقبلوا على العمل بدون علم، فكان خطؤهم أكثر من صوابهم، ومفاسدهم أكثر من مصالحهم، ولم يزدادوا بعملهم من الله إلا بعدًا.

ومثِّل بالخوارج أكثروا من العبادة:الصيام، والصلاة، والقيام، وقراءة القرآن، ونحو ذلك حتى تقرَّحت جباههم من كثرة السجود.

لقد كانت أيديهم كثفن الإبل من البروك للسجود، ووجوههم مُسهمة من السهر لقيام الليل، ومع ذلك كانوا كلاب النار، شَرُّ قَتلَى تحتَ أدِيمِ السَّماء، خير قتيل من قتلوه....إلخ ما قال النبي ﷺ في شأنهم.

عبدوا الله واجتهدوا أيما اجتهاد ولكن بغير علم، فكانت النتيجة :

أعجبتهم أنفسهم، وظنوا ظنَّ السوء، أنهم فاقوا أصحاب النبي ﷺ، لكونهم رأوا عبادة الصحابة رضي الله عنهم ليست إلى عبادتهم بشيء، فكان ما هو معروف من ضررهم وفسادهم الذي فاق فساد وضرر اليهود والنصارى في الأمة المحمدية، وكانت سلوكهم المشَوَّه المنبوذ الذي لا ينقضي عجب الناظر إليه، إلى سوء اعتقادهم الفاسد، فلا إله إلا الله.

ففقد العلم فساد العباد، وخراب البلاد، وفقد العلم ظهور الفتن والبلايا والرزايا والفرقة والاختلاف، ومن ثم الضرر العظيم.

ألم تروا أنه إلى آخر الزمان حينما يقل العلم ثم يرفع؟

قال ﷺ: (١) « **مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا**».

ومعلوم أن في آخر الزمان الساعة، ومن أشراطها أنها لا تقوم إلا على شرار الخلق، وغياب العلم.

وقال ﷺ:«..**فِي آخِرِالزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ** »(٢).

وقال:«**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ**

---

(١) فيما أخرجه مسلم (٢٦٧١) وهو في صحيح البخاري برقم (٨٠).

(٢) أخرجه مسلم(٧).

خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ». (١)

فظهور الفتن والفرقة وغياب العلم بينهم تلازم:

أخرج أحمد (٢) بسندٍ على شرط مسلم عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ...الحديث.

وأخرج البيهقي (٣) بسندٍ صحيح عَنْ عَائِذِ الله أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: قَامَ فِينَا عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى دَرَجِ هَذِهِ الْكَنِيسَةِ فَمَا أَنْسَى أَنَّهُ يَوْمَ خَمِيسٍ فَقَالَ:«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ فَإِنَّ مِنْ رَفْعِهِ أَنْ يُقْبَضَ أَصْحَابُهُ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعُ وَالتَّنَطُّعُ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ ، فَإِنَّهُ سَيكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَقْوَامٌ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ الله، وَقَدْ تَرَكُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ».

تأتي هذه الرسالة في هذه الأيام التي جُعل فيها مادة الدين أو التربيةالإسلامية مادة غير أساسية ، وأنها لا يُضاف مجموعها إلى المجموع الكلي لغالب المراحل الدراسية طلاب المدارس النظامية .

وإن كان هذا لا يُستغرَب من حصوله في الدول الكافرة، لكنه من المستغرب حقًا أن يُجعل الأمر كذلك في البلاد الإسلامية!

---

(١) أخرجه البخاري(٣٦١١) ومسلم (١٠٦٦).

(٢) في«المسند»(١٤٩٥٤).

(٣) في«المدخل»(٣٨٨) وبوب له بباب مَا يُخْشَى مِنْ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ.

فعلى الموظَّفين ، والمعلمين الذين يتناول التعليم أن يهتمُّوا بمادة التربية الإسلامية، وشحن التلاميذ والطلاب لحب العلم، والدين، وتعريفهم بأثر العلم الشرعي على إصلاح الفرض والجماعة، ودفعه الفتن والمحن عن المسلمين وبلادهم ، كما حصل منه قبل، وهو معروف على مدار التاريخ، أعانهم الله ووفق ولاة الأمور والمسؤولين لما يحب ويرضى.

فكم للعلم من أثر ملحوظ في تصحيح العبادة، والسُّلُوكِ، وضَبطِ التصوُّرات، وسيأتي إن شاء الله تعالى أمثلة من مواقف هنيئًا لمن تأمَّلها.

نسأل الله تعالى أن ينفع بكتابنا هذا نفعًا يليق بمزيد كرمه، وسعة عطائه، إنه على كل شيء قدير، كما نسألة الإخلاص في القول والعمل، والنفع بما كتبنا ونكتب.

كتبه

أبو يحيي محمد بن عبده

بلطيم - كفر الشيخ – مصر

الفصل الأول:

مواقف إزالة العلم الخلاف والفرقة في زمن النبي ﷺ

الموقف الأول في خلاف بين صحابيين في طريقة قراءة بعض آيات القرآن

رواه البخاري[١] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ القَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لِي: «**أَرْسِلْهُ**»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**اقْرَأْ**»، فَقَرَأَ، قَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**»، ثُمَّ قَالَ لِي: «**اقْرَأْ**»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ**».

الموقف الثاني خلاف بسبب التعصُّب

وعَنْ جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنه[٢] قالَ: «كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «**مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «**دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**».

---

(١) برقم (٢٤١٩) ومسلم (٨١٨).

(٢) فيما أخرجه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

الموقف الثالث: خلاف في وجهة نظر

ورد فيما أخرجه البخاري [١]عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ الحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِغَيْرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتَ خِلاَفِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (٢) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٣)} الحجرات.

الموقف الرابع: خلاف وهو على فراش موته هل يعطى الكتاب يكتب؟

ما رواه الشيخان [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي البَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ**»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ القُرْآنُ حَسْبُنَا، كِتَابُ اللهِ ﷻ

---

(١) برقم(٧٣٠٢).

(٢) في صحيح البخاري(٤٤٣٢).

فَاخْتَلَفَ أَهْلُ البَيْتِ وَاخْتَصَمُوا،[1] فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرِّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلاَفَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومُوا**»، فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الكِتَابَ، لِاخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ».

وفي رواية:[2] لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي البَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ**» فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ القُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ البَيْتِ فَاخْتَصَمُوا، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلاَفَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومُوا**» فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الكِتَابَ، مِنَ اخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ».

فالأمر النبوي الحكيم أزاح النزاع والخلاف، وانتهوا إلى تنفيذ الأمر النبوي.

ومع أن الخلافات التي عالجها النبي ﷺ بكلامه كانت قليلة لأن الناس كانوا يرجعون في أمورهم إلى النبي ﷺ، وأما من بعده فالمواقف لا تكاد تنتهي.

ولا يخفي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ: «**إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ،**

---

(١) لم يرد أهل بَيت النَّبِي ﷺ، وإنما أراد الصحابة رضي الله عنهم الحضور.

(٢) في صحيح البخاري(٥٦٦٩)

فَرُفِعَتْ...الحديث . كما في الصحيح وغيره، إذ الخلاف شر وفرقة وعذاب.

رفع العلم بليلة القدر بشؤم التلاحي، والاختلاف ، فهنيئًا لمن ابتعد عن الخلاف والفرقة، بتحصيل العلم ، ونبذ أسباب الفرقة .

الفصل الثاني

مواقف فيها إزالة العلم للخلاف والفرقة بعد موته ﷺ

الخلاف الأول

الاختلاف في موت رسول الله ﷺ بسبب شدة الصدمة، وفي تنصيب الأمير من بعده:

قال ابن كثير: «لَمَّا مَاتَ وَاخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ الله ﷺ. وَمِنْ قَائِلٍ: لَمْ يَمُتْ. فَذَهَبَ سَالِمُ بْنُ عُبَيْدٍ وَرَاءَ الصِّدِّيقِ إِلَى السُّنْحِ، فَأَعْلَمَهُ بِمَوْتِ رَسُولِ الله ﷺ، فَجَاءَ الصِّدِّيقُ مِنْ مَنْزِلِهِ حِينَ بَلَغَهُ الْخَبَرُ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلَهُ وَكَشَفَ الْغِطَاءَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَبَّلَهُ، وَتَحَقَّقَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ إِلَى جَانِبِ الْمِنْبَرِ، وَبَيَّنَ لَهُمْ وَفَاةَ رَسُولِ الله ﷺ كَمَا قَدَّمْنَا، وَأَزَاحَ الْجِدَالَ، وَأَزَالَ الْإِشْكَالَ، وَرَجَعَ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَيْهِ، وَبَايَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَوَقَعَتْ شُبْهَةٌ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، وَقَامَ فِي أَذْهَانِ بَعْضِهِمْ جَوَازُ اسْتِخْلَافِ خَلِيفَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَتَوَسَّطَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَأَمِيرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى بَيَّنَ لَهُمُ الصِّدِّيقُ أَنَّ الْخِلَافَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي قُرَيْشٍ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ، وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ، كَمَا سَنُبَيِّنُهُ وَنُنَبِّهُ عَلَيْهِ.

وإليك تفصيل ما جاء في الروايات:

أخرج البخاري(١) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَالله مَا مَاتَ رَسُولُ الله ﷺ، قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَالله مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ الله، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُذِيقُكَ الله المَوْتَتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الحَالِفُ عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ الله أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الله فَإِنَّ الله حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، وَقَالَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ الله شَيْئًا وَسَيَجْزِي الله الشَّاكِرِينَ} [آل عمران: ١٤٤]، قَالَ: فَنَشَجَ النَّاسُ يَبْكُونَ، قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَتَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَالله مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلاَمًا قَدْ أَعْجَبَنِي، خَشِيتُ أَنْ لاَ يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلاَمِهِ: نَحْنُ الأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الوُزَرَاءُ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ المُنْذِرِ: لاَ وَالله لاَ نَفْعَلُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ، وَلَكِنَّا الأُمَرَاءُ، وَأَنْتُمُ الوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ العَرَبِ دَارًا، وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا،

---

(١) برقم (٣٦٦٧).

فَبَايِعُوا عُمَرَ، أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا، وَخَيْرُنَا، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ، ...الخبر.

وأخرج أحمد(١)، بإسنادٍ حسن عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّ النَّاسَ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِالله أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ».

وأخرج ابن أبي شيبة(٢)، وَجَاءَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ:

«يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِأَمْرِ نَبِيِّ الله ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ؛ أَبُو بَكْرٍ السَّبَّاقُ الْمُبِينُ. ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَبِدَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ(٣)**، فَضَرَبَ عَلَى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ، ثُمَّ ضَرَبْتُ عَلَى يَدِهِ وَتَتَابَعَ النَّاسُ».**

---

(١) في «المسند» (١٣٣).

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧/ ٤٣١) برقم (٣٧٠٤٣)، والضياء في «المختارة»(١٧٨) وإسناده جيد من هذا الوجه كما قال الحافظ ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٤١٢).

(٣) وأورد ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٣٥٤)، إسناداً لابن سعد فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَسَمَّى هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي بَايَعَ الصِّدِّيقَ قَبْلَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: هُوَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ وَالِدُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه.

فها هو الخلاف الأول: حسمه العلم، الممثَّل في التذكير بالآية« وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَّ شَيْئًا وَسَيَجْزِي الله الشَّاكِرِينَ} آل عمران: ١٤٤ .

والخلاف الثاني: أزاحه العلم بأن الخلافة في قريش،[١] وأن المهاجرين هم الأمراء، والأنصار هم الوزراء فانزاح الخلاف بظهور العلم، وائتلفت القلوب على أبي بكر الصديق خليفة لرسول الله ﷺ.

الخلاف الثاني في هذه الأمة

خلاف الصحابة رضي الله عنهم في موضع دفنه ﷺ لما مات:

كَانَ الْمُسْلِمُونَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ قَائِلٌ: نَدْفِنُهُ فِي مَسْجِدِهِ، وَقَالَ قَائِلٌ: بَلْ يُدْفَنُ مَعَ أَصْحَابِهِ.

فأخرج الآجري في«الشريعة» وغيره[٢] عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ وَفَاةَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ ، وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ، وَقَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ اخْتَلَفُوا

---

(١) وقد أخرج البخاري(٣٥٠١) عن عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ الله عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ**». وفي صحيح البخاري(٣٥٠٠) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله يَقُولُ ﷺ«**إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لاَ يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ، إِلَّا كَبَّهُ الله عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ**».

(٢) «الشريعه»(١٨٤٢، ١٨٤٥) وأخرجه البزار(١٨) وأبو يعلى(٢٢) وفي سنده الحسين بن عبد الله فيه ضعف، وقد أورد ابن عدي الحديث في ترجمته، وله طريق آخر بنحوه عند الترمذي(١٠١٨) وفيه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُلَيْكِيُّ يُضَعَّفُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وبه ضعفه الترمذي نفسه.وله طريق

فِي دَفْنِهِ ، فَقَالَ قَائِلٌ: نَدْفِنُهُ فِي مَسْجِدِهِ ، وَقَالَ قَائِلٌ: يُدْفَنُ مَعَ أَصْحَابِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ا: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ**».

فَرُفِعَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ عَلَيْهِ فَحُفِرَ لَهُ تَحْتَهُ.

وهذا صحيح المعنى ، فقد علم دفن بعض الأنبياء عليهم السلام حيث ماتوا.(١)

فحَسم العلم الذي رواه أبو بكر عن النبي ﷺ الخلاف، واجتمعت الكلمة، ولم يُعدّ شقاقًا، ولا خلافًا ولا فرقة.

الخلاف الثالث في هذه الأمة

الخلاف في قتال مانعي الزكاة

أخرج البخاري ومسلم(٢) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : كَيْفَ تُقَاتِلُ

آخر رواه مالك ص ٢٣١ بلاغًا، وآخر عند عبد الرزاق في«المصنف»(٦٥٣٤) منقطعًا.فأرجوا أن يثبت الحديث بهذا .

وقد قال ابن عبد البر في«التمهيد»(٢٤/ ٣٩٤) عقب رواية مالك:« هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُهُ يُرْوَى عَلَى هَذَا النَّسَقِ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ غَيْرَ بَلَاغِ مَالِكٍ هَذَا، وَلَكِنَّهُ صَحِيحٌ من وجوه مختلفة وأحاديث شتى ».

(١) وقد سَأَلَ موسى عليه السلام الله تعالى أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ**» أخرجه البخاري(١٣٣٩) ومسلم (٢٣٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) البخاري(١٣٩٩) ومسلم (٢٠).

النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « **أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا الله، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى الله** ».

فَقَالَ: وَالله لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَالله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا [١] كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا .

قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : «فَوَالله مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ الله صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ».

والعلم في ذلك والحجة:

هو ما خفي على عمر رضي الله عنه ، وقد رواه ابنه عبد الله بن عمر أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله**». [٢]

ما رواه مسلم [٣] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «**أمرت أن أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي، وَبِمَا جِئْتُ بِهِ** [٤]**، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**».

---

(١) العناق: هي الأنثى من ولد المعز .

(٢) أخرجه البخاري(٢٥) ومسلم (٢٢).

(٣) برقم(٢٠).

(٤) ومما جاء به النبي ﷺ الأمر بإيتاء الزكاة التي امتنع من أدائها هؤلاء..

قال البدر العيني [١]: «اجْتمع فِي هَذِه الْقَضِيَّة الِاحْتِجَاج من عمر بِالْعُمُومِ، وَمن أبي بكر بِالْقِيَاسِ فَدلَّ ذَلِك على أَن الْعُمُوم يخص بِالْقِيَاسِ، وَأَيْضًا فقد صَحَّ عَن عبد الله بن عمر أَنه قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ: «**أمرت أَن أقَاتل النَّاس حَتَّى يشْهدُوا أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وَأَن مُحَمَّدًا رَسُول الله ويقيموا الصَّلَاة ويؤتوا الزَّكَاة**». الحَدِيث.

فَلَو كَانَ عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ ذَاكِرًا لهَذَا الحَدِيث لما اعْترض على الصّديق، وَلَو كَانَ الصّديق ذَاكِرًا لَهُ لأجاب بِهِ عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، وَلم يحْتَج إِلَى غَيره، وَهَذَا يدل على أَنه يُوجد عِنْد بعض أَصْحَاب الْعَالم مَا لَا يُوجد عِنْد خواصه وبطانته».

فحسم العلمُ الخلافَ، ومنع الفُرقة: العلم الذي عند أبي بكر فقال عمر: «فَوَالله مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ الله صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ».

وسبب شرح الصدر للحق ظهور العلم الذي حضره باستخدم القياس، الذي أيَّده الدليل الذي رواه ابن عمر رضي الله عنه.

قال النووي [٢]:

« وَفِي اسْتِدْلَالِ أَبِي بَكْرٍ وَاعْتِرَاضِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمَا لَمْ يَحْفَظَا عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ما رواه ابن عُمَرَ وَأَنَسٌ [١] وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَكَأَنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ

---

(١) في«عمدة القاري»(٨/ ٢٤٥).

(٢) في«شرح مسلم»(١/ ٢٠٦).

سَمِعُوا هَذِهِ الزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي رِوَايَاتِهِمْ فِي مَجْلِسٍ آخَرَ فَإِنَّ عُمَرَ ﷺ لَوْ سَمِعَ ذَلِكَ لَمَا خَالَفَ، وَلَمَا كَانَ احْتَجَّ بِالْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، وَلَوْ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ هَذِهِ الزِّيَادَةَ لَاحْتَجَّ بِهَا وَلَمَا احْتَجَّ بِالْقِيَاسِ وَالْعُمُومِ »(١).

الخلاف الرابع في الأمة

حول طلب فاطمة ﷺ بنت رسول الله ﷺ إرثها من أبيها تطلبه من أبي بكر ﷺ.

ففي الصحيحين (٢) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلاَمُ، بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ مِمَّا أَفَاءَ الله عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَفَدَكٍ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا المَالِ**»، وَإِنِّي وَالله لاَ أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ الله ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، وَلَأَعْمَلَنَّ

---

(١) لعله قصد الذي رواه النسائي (٣٩٦٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ، ارْتَدَّتْ الْعَرَبُ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ الْعَرَبَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، ﷺ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**» وَالله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ الله ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ قَالَ عُمَرُ، ﷺ: «فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شُرِحَ، عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ» ولكن جعله عمران القطان من رواية أنس بهذا السياق خطأ، أخطأ فيه راويه عمران كما قال النسائي والترمذي(٢٦٠٧).

(٢) البخاري(٤٢٤٠) ومسلم (١٧٥٩).

فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا،(١) فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ،(٢)

---

(١) **قال ابن هبيرة في «الإفصاح»(١/ ٧٣)**:«استدللت بهذا من فعل أبي بكر رضي الله عنه على متانة دينه، وشدة ورعه، وأنه لو كان مسامحًا أحدًا من خلق الله في حق من حقوق الله لكان قد سامح فاطمة ابنة رسول الله ﷺ والعباس عم رسول الله ﷺ ؛ ولهذا قال في آخر الحديث: «والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي» لكنه خاف من الله عز وجل أن يراه أو يراه العباس وفاطمة بعين من سامحهما في ذات الله عز وجل.

* **وفي هذا الحديث أيضًا** من الفقه أن الإنسان إذا كان عنده قول حق أو تحمل شهادة في موطن يشبه التهمة فإنه يصدع بالحق فيه، ولا يلتفت إلى ما يظن الجاهلون به، وأن أبا بكر رضي الله عنه، هو راوي هذا الحديث، وهو الخصم في الأمر من حيث إن الولاية له، وهو مع ذلك كله صدع بالأمر وشهد بالحق، فلا جرم أنهما رضي الله عنهما صدقا خبره، وقبلا قوله».

(٢) فإن قيل أفلا تعد منقصة لأبي بكر لأن النبي ﷺ قال:«**فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**» أخرجه البخاري(٣٧١٤) ومسلم (٢٤٤٩) عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه .

وفي رواية: لمسلم «**إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا**» .

فقد قال البدر العيني في «العمدة»(١٧/ ٢٥٨):« فَوجدت: أَي: غضِبت، من الموجدة. وَهُوَ الْغَضَب، وَكَانَ ذَلِك أمرا حصل على مُقْتَضى البشرية ثمَّ سكن بعد ذَلِك. والْحَدِيث كَانَ مؤولاً عِنْدهَا بِمَا فضل عَن ضرورات معاش الْوَرَثَة. وقَوْله: (فَهجرَته) ، أَي: هجرت فَاطِمَة أَبَا بكر، رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا، وَمعنى هجرانها انقباضها عَن لِقَائِه وَعدم الانبساط لَا الهجران الْمحرم من ترك السَّلَام. وَنَحْوه.»أهـ

وماذا تعني كلمة« فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ ..» ومعلوم أن أبا بكر لم يكن من محارم فاطمة، حتى يكون بينهما تزاور، ومؤانسة، ومجالسة..إلخ كما يكون بين المحارم، لم يلتقي بها في الستة أشهر التي

وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا

.....

عاشتها حتى توفيت، فلم يكن من أبي بكر في منعها إيذاءً، بل منع منها ما هو محرَّم عليها، فكيف يعطيها ما حرَّمه عليها النبي ﷺ نفسه؟

فأخذها هذا الميراث منه معصية، وتحويل ما جعله النبي ﷺ صدقة إلى الميراث، وهذا لا يرضاه النبي ﷺ، وقد منع النبي ﷺ الحسن نفسه من الصدقة ومنعه من أكلها ونفسه تشتهيها.

كما في الصحيحين من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالفَارِسِيَّةِ: «كِخْ كِخْ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

فمنع أبي بكر فاطمة ميراثها من أبيها نظير منع النبي ﷺ ابنها الحسن .

ولو كان يسوغ أخذها من ميراث النبي ﷺ، لأعطاه علي بن أبي طالب لأبنائها حين تولى أمر الخلافة، فتنبَّه.

والغريب أن جميع أمهات المؤمنين مُنعنَ من هذا الميراث، وكذا العباس عم النبي ﷺ، فزوبعة الشيعة حول فاطمة بالذات، للنيل من أبي بكر بسبب قوله ﷺ :« فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي».

وقوله:« بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا » مع أنه لا أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولا من آل البيت نال من أبي بكر بسبب هذا، ولا استدل به كما استدل هؤلاء الخبثاء، مع أن ما حصل من أبي بكر كان على ملأ الصحابة رضي الله عنهم جميعًا، ويلزم مَن ينال من أبي بكر لأجل منعه فاطمة ميراث من النبي ﷺ أن ينال من عليٍّ نفسه لأن الصنيع واحد، فلم يعط عليٌّ أحدًا من هذا الميراث لا الحسن ولا الحسين، ولا طالَب واحد منهما بميراثه ذلك، فتنبَّه لا تُستخف.

وأما موقف فاطمة في طلبها الميراث مع معارضة ذلك لقوله ﷺ فهي رضي الله عنها ربما نسيت الحديث، أو لم تعرفه، أو ربما كان عندها فيه تأويل أو نحو ذلك.

(١)، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنِ ائْتِنَا وَلاَ يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لاَ وَاللهِ لاَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحْدَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللهِ لآتِيَنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَصِيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَمْوَالِ، فَلَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ العَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى المِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ البَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسُرَّ

(١) وإيذان الناس جميعًا بموت أقربائهم ليس بواجب، ولا لازم، وقد توفي التي كانت تقم مسجد الرسول ﷺ ودفنوها ليلًا ولم يؤذنوه بموتها ﷺ، ولا يبعد أن تكون قد أوصت بدفنها ليلًا وعدم إيذان أحد مبالغة في التستُّر، والله أعلم.

وقد أخرج ابن سعد في«الطبقات الكبري» (٨/ ٢٤) بسندٍ صحيح عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا دَفَنَ فَاطِمَةَ لَيْلا.

بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

فحسم العلم الخلاف والفرقة التي كانت محتملة:

وهو الذي قاله عمر في قضائه بين علي وعباس بعد :« فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ، عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، قَالَ عُمَرُ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**» يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ: ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ، وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا اللهَ، أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالاَ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ».[(١)]

فحسمَ العلمُ الذي حكاه عمر عن رسول الله ﷺ الخلاف الذي كان بين العباس وعلي رضي الله عنهما، حيث قضي به عمر فأذعن القوم.[(٢)]

وفي الصحيحين[(٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ**».

---

(١) أخرجه البخاري(٣٠٩٤) ومسلم (١٧٥٧).

(٢) وفيه دليل على اعتبار علي والعباس رضي الله عنهما عمر بن الخطاب خليفة بدلالة تحاكمهما إليه، ورضاهما، وإذعانهما لما قضى به وعلى الملأ.

(٣) أخرجه البخاري(٢٧٧٦) ومسلم (١٧٦٠).

فلم يرو الحديث أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقط.

الخلاف الخامس في هذه الأمة

خلاف بين الصحابة والخوارج حسمه العلم،فاتبعه من أراد الله هدايته، وتنكَّبه من قلَّ حَظُّه من التَّوقيف.

أولهم ذو الخويصرة التميمي، هو رئيسهم، وأولهم، خرجوا من ضئضئه، واشتدَّ ساعدهم واستأسوا وخرجوا على عثمان وقتلوه، ثم خلعوا يد الطاعة من عليّ رضي الله عنه فجذَّهم جذَّا،وقتلهم شر قتلة، ثم قتله رجل منهم يقال له عبد الرحمن بن ملجم لعنه الله.

وقعت لهم نصائح كثيرة ، ذم من الصحابة رضي الله عنهم ، ولكن من أعظم ذلك مناظرة ابن عباس رضي الله عنه لهم، رجع عن فكرهم المرزول هذا آلاف الناس منهم.

وهذا ينبئك كيف أصلح العلم من خلل، وألَّفَ بِه بين قلوب مِن بعد فُرقة.

وهذه هي مناظرة ابن عباس الكبرى لهم:

أخرج عبد الرزاق [1] بسندٍ صحيح أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنَفِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهَّ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَتْ الْحَرُورِيَّةُ فَكَانُوا فِي دَارٍ عَلَى حِدِّتِهِمْ فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَبْرِدْ عَنِ الصَّلَاةِ لَعَلِّي آتِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأُكَلِّمَهُمْ ، قَالَ: إِنِّي أَتَخَوَّفُهُمْ عَلَيْكَ قُلْتُ: كَلَّا إِنْ شَاءَ الله تَعَالَى ، قَالَ: فَلَبِسْتُ أَحْسَنَ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْيَمَانِيَّةِ ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ قَائِلُونَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى

(١) في«المصنف»(١٨٦٧٨) بسندٍ صحيح.

قَوْمٍ لَمْ أَرَ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ ، أَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا ثَفِنُ الْإِبِلِ ، وَوُجُوهُهُمْ مُعَلَّمَةٌ مِنْ آثَارِ السُّجُودِ ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: جِئْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ عَلَيْهِمْ نَزَلَ الْوَحْيُ ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُحَدِّثُوهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَالله لَنُحَدِّثَنَّهُ ، قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرُونِي مَا تَنْقُمُونَ عَلَى ابْنِ عَمِّ رَسُولِ الله ﷺ وَخَتَنِهِ وَأَوَّلِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ مَعَهُ؟ " قَالُوا: نَنْقُمُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا هُنَّ؟ قَالُوا: أَوَّلُهُنَّ أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ الله وَقَدْ قَالَ الله: {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لله} [الأنعام: ٥٧] ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَاذَا قَالُوا: وَقَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ لَئِنْ كَانُوا كُفَّارًا لَقَدْ حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ لَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَاذَا قَالُوا: مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ الله الْمُحْكَمِ وَحَدَّثْتُكُمْ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا لَا تُنْكِرُونَ ، أَتَرْجِعُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ: قُلْتُ: أَمَّا قَوْلُكُمْ: حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ الله فَإِنَّ الله تَعَالَى يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ} [المائدة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: {يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ} [المائدة: ٩٥] وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا} [النساء: ٣٥] أَنْشُدُكُمُ اللهَّ أَحْكُمُ الرِّجَالِ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ فِي أَرْنَبٍ ثَمَنُهَا رُبْعُ دِرْهَمٍ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلْ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ ، قَالَ: أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ ، أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ أَمْ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا ، فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ إِنَّ اللهَّ يَقُولُ:

{النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} [الأحزاب: ٦] فَأَنْتُمْ مُتَرَدِّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ فَاخْتَارُوا أَيَّتَهُمَا شِئْتُمْ ، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله**» فَقَالُوا: وَالله لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ الله مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله، فَقَالَ: وَالله إِنِّي لَرَسُولُ الله حَقًّا وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله، فَرَسُولُ الله ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ، «فَرَجَعَ مِنْهُمْ عِشْرُونَ أَلْفًا وَبَقِيَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَقُتِلُوا».

وفي رواية[١]:«فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ وَبَقِيَ بَقِيَّتُهُمْ فَخَرَجُوا فَقُتِلُوا أَجْمَعِينَ».

وفي رواية[٢]:«خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةُ آلَافٍ مِنْ قُرَّاءِ النَّاسِ...وفيه:« فَوَاضَعُوا عَبْدَ اللهَّ الْكِتَابَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلافٍ كُلُّهُمْ تَائِبٌ، فِيهِمُ ابْنُ الْكَوَّاءِ، حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ الْكُوفَةَ».

وفي رواية يعقوب الفسوي[٣] بسندٍ حسن عَنْ سِمَاكٍ أَبِي زُمَيْلٍ الدُّؤَلِيِّ- وَقَدْ كَانَ هَوَى نَجْدَةَ [٤] قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ لَمَّا اعْتَزَلَتِ الْخَوَارِجُ دَخَلُوا رَأْيًا وَهُمْ

---

(١) أخرجها ابن عبد البر في«جامع بيان العلم وفضله»(١٧٣٤) .

(٢) أخرجها أحمد (٦٥٦) بسندٍ حسن وصححه ابن كثير في«البداية والنهاية»(٨/ ٦٢ بتحقيقي) .

(٣) في«المعرفة»(١/ ٥٢٢ فما بعدها).

(٤) وهو نجدة الحروري الخارجي المنحرف.

ستة ألف وَأَجْمَعُوا أَنْ يَخْرُجُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ. قَالَ: وَكَانَ لَا يَزَالُ يَجِيءُ إِنْسَانٌ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْقَوْمَ خَارِجُونَ عَلَيْكَ- يَعْنِي عَلِيًّا- فَيَقُولُ: دَعُوهُمْ فَإِنِّي لَا أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُونِي...وفي آخره:« فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ فَقُتِلُوا».

وفي رواية ابن أبي شيبة[١] بسندٍ صحيح من حديث أبي وائل يذكر حكاية علي مع معاوية والخوارج بطولها وفيها:«...ثُمَّ إِنَّهُمْ خَرَجُوا بِحَرُورَاءَ أُولَئِكَ الْعِصَابَةُ مِنَ الْخَوَارِجِ بِضْعَةَ عَشَرَ أَلْفًا...فأرسل إليهم ...الأثر».

وهذا موطن آخر لابن عباس رضي الله عنه

قال طَاوُسٍ: ذَكَرْتُ الْأُمَرَاءَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَانْبَرَى فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّى مَا رُئِيَ فِي الْبَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ ، فَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «يَا هَزَهَازُ[٢]، لَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ» ، فَتَقَاصَرَ حَتَّى مَا رَأَيْتُ فِي الْقَوْمِ أَقْصَرَ مِنْهُ».[٣]

وهؤلاء جماعة ردهم العلم إلى جماعة المسلمين بعد مفارقة الإمام:

أخرج مسلم[٤] عن يَزِيد الْفَقِير، قَالَ: كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي[١] رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ:

---

(١) في«المصنف»(٧/ ٥٥٨).

(٢) أي يا مثير الفتن، أو هو اسم رجل.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في«المصنف»(٦/ ٢٠٣)بسندٍ صحيح.

(٤) برقم (١٩١).

فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللهُ يَقُولُ: {إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ} [آل عمران: ١٩٢] وَ {كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا} [السجدة: ٢٠]، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللهُ فِيهِ -؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ»،(٢) قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الصِّرَاطِ، وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ- قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ- قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: - يَعْنِي- فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ، قَالَ: «فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ»، فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيْحَكُمْ أَتَرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ.

تأمَّل كيف نجَّاه الله من الفتن بفضله ثم بالعلم، وكيف أن من لم يُفده العلم مات ميتة جاهلية غير مأسوف عليه، والله المستعان، نسأل الله تعالى حسن الخاتمة.

وهذا أبو شمر ذو خولان كان العلم سببا لتعديل منهجه، ورجوعه إلى الجماعة ونبذ الفرقة، وعدم معاونة أهلها:

.....

(١) أي دخل علي.

(٢) رأيت هم؟ يقرأون القرآن، لكن لا يفقهونه، وهذه آفتهم، والله المستعان.

قال دَاوُدُ بنُ قَيْسٍ:

كَانَ لِي صَدِيْقٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَمِرٍ ذُوْ خَوْلاَنَ، فَخَرَجْتُ مِنْ صَنْعَاءَ أُرِيْدُ قَرْيَتَهُ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهَا، وَجَدْتُ كِتَاباً مَخْتُوْماً إِلَى أَبِي شَمِرٍ، فَجِئْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ مَهْمُوْماً حَزِيْناً، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ:

قَدِمَ رَسُوْلٌ مِنْ صَنْعَاءَ، فَذَكَرَ أَنَّ أَصْدِقَاءَ لِي كَتَبُوا لِي كِتَاباً، فَضَيَّعَهُ الرَّسُوْلُ.

قُلْتُ: فَهَذَا الكِتَابُ.

فَقَالَ: الحَمْدُ لله.

فَفَضَّهُ، فَقَرَأَهُ، فَقُلْتُ: أَقْرِئْنِيْهِ.

فَقَالَ: إِنِّي لأَسْتَحْدِثُ سِنَّكَ.

قُلْتُ: فَمَا فِيْهِ؟

قَالَ: ضَرْبُ الرِّقَابِ.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ كَتَبَهُ إِلَيْكَ نَاسٌ حَرُوْرِيَّةٌ فِي زَكَاةِ مَالِكٍ.

قَالَ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُهُم؟

قُلْتُ: إِنِّي وَأَصْحَاباً لِي نُجَالِسُ وَهْبَ بنَ مُنَبِّهٍ، فَيَقُوْلُ لَنَا: احْذَرُوا أَيُّهَا الأَحْدَاثُ الأَغْمَارُ هَؤُلاَءِ الحَرُوْرَاءَ، لاَ يُدْخِلُوْنَكُم فِي رَأْيِهِم المُخَالِفِ، فَإِنَّهُم عُرَّةٌ لِهَذِهِ الأُمَّةِ.

فَدَفَعَ إِلَيَّ الكِتَابَ، فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيْهِ: سَلاَمٌ عَلَيْكَ، فَإِنَّا نَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ،

وَنُوْصِيْكَ بِتَقْوَاهُ، فَإِنَّ دِيْنَ الله رُشْدٌ وَهُدَىً، وَإِنَّ دِيْنَ الله طَاعَةُ الله، وَمُخَالَفَةُ مَنْ خَالَفَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ، فَإِذَا جَاءكَ كِتَابُنَا، فَانْظُرْ أَنْ تُؤَدِّيَ - إِنْ شَاءَ اللهُ - مَا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْكَ مِنْ حَقِّهِ، تَسْتَحِقُّ بِذَلِكَ وَلاَيَةَ الله، وَوَلاَيَةَ أَوْلِيَائِهِ، وَالسَّلاَمُ.

قُلْتُ لَهُ: فَإِنِّي أَنْهَاكَ عَنْهُم.

قَالَ: فَكَيْفَ أَتَّبِعُ قَوْلَكَ، وَأَتْرُكُ قَوْلَ مَنْ هُوَ أَقْدَمُ مِنْكَ؟!

قُلْتُ: فَتُحِبُّ أَنْ أُدْخِلَكَ عَلَى وَهْبٍ حَتَّى تَسْمَعَ قَوْلَهُ؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَنَزَلنَا إِلَى صَنْعَاءَ، فَأَدْخَلْتُهُ عَلَى وَهْبٍ - وَمَسْعُوْدُ بنُ عَوْفٍ وَالٍ عَلَى اليَمَنِ مِنْ قِبَلِ عُرْوَةَ بنِ مُحَمَّدٍ - فَوَجَدْنَا عِنْدَ وَهْبٍ نَفَراً.

فَقَالَ لِي بَعْضُ النَّفَرِ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟

قُلْتُ: لَهُ حَاجَةٌ.

فَقَامَ القَوْمُ، فَقَالَ وَهْبٌ: مَا حَاجَتُكَ يَا ذَا خَوْلاَنَ؟

فَهَرَجَ، وَجَبُنَ، فَقَالَ لِي وَهْبٌ: عَبِّرْ عَنْهُ.

قُلْتُ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ القُرْآنِ وَالصَّلاَحِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِسَرِيْرَتِهِ، فَأَخْبَرَنِي:

أَنَّهُ عَرَضَ لَهُ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ حَرُوْرَاءَ، فَقَالُوا لَهُ: زَكَاتُكَ الَّتِي تُؤَدِّيْهَا إِلَى الأُمَرَاءِ لاَ تُجْزِئُ عَنْكَ، لأَنَّهُم لاَ يَضَعُوْنَهَا فِي مَوَاضِعِهَا، فَأَدَّهَا إِلَيْنَا، وَرَأَيْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الله أَنَّ كَلاَمَكَ أَشْفَى لَهُ مِنْ كَلاَمِي.

فَقَالَ: يَا ذَا خَوْلاَنَ، أَتُرِيْدُ أَنْ تَكُوْنَ بَعْدَ الكِبَرِ حَرُوْرِيّاً، تَشْهَدُ عَلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ بِالضَّلاَلَةِ؟! فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ لله غَداً حِيْنَ يَقِفُكَ اللهُ وَمَنْ شَهِدْتَ عَلَيْهِ؟ فَاللهُ يَشْهَدُ لَهُ بِالإِيْمَانِ، وَأَنْتَ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِالكُفْرِ، وَالله يَشْهَدُ لَهُ بِالهُدَى، وَأَنْتَ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِالضَّلاَلَةِ، فَأَيْنَ تَقَعُ إِذَا خَالَفَ رَأْيُكَ أَمْرَ الله؟ وَشَهَادَتُكَ شَهَادَةَ الله؟ أَخْبِرْنِي يَا ذَا خَوْلاَنَ، مَاذَا يَقُوْلُوْنَ لَكَ؟

فَتَكَلَّمَ عِنْد ذَلِكَ، وَقَالَ لِوَهْبٍ: إِنَّهُم يَأْمُرُوْنَنِي أَنْ لاَ أَتَصَدَّقَ إِلاَّ عَلَى مَنْ يَرَى رَأْيَهُم، وَلاَ أَسْتَغْفِرَ إِلاَّ لَهُ.

فَقَالَ: صَدَقْتَ، هَذِهِ مِحْنَتُهُم الكَاذِبَةُ، فَأَمَّا قَوْلُهُم فِي الصَّدَقَةِ:

فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ ذَكَرَ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ دَخَلَتْ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، أَفَإِنْسَانٌ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللهَ يُوَحِّدُهُ وَلاَ يُشْرِكُ بِهِ أَحَبُّ إِلَى الله أَنْ يُطْعِمَهُ مِنْ جُوْعٍ أَوْ هِرَّةٌ؟! وَاللهُ يَقُوْلُ: {وَيُطْعِمُوْنَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيْناً وَيَتِيْماً وَأَسِيْراً} [الإِنْسَانُ: ٨] الآيَاتُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُم: لاَ يُسْتَغْفَرُ إِلاَّ لِمَنْ يَرَى رَأْيَهُم، أَهُمْ خَيْرٌ أَم المَلاَئِكَةُ، وَاللهُ يَقُوْلُ: {وَيَسْتَغْفِرُوْنَ لِمَنْ فِي الأَرْضِ} [الشُّوْرَى: ٥]، فَوَالله مَا فَعَلَتِ المَلاَئِكَةُ ذَلِكَ حَتَّى أُمِرُوا بِهِ: {لاَ يَسْبِقُوْنَهُ بِالقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُوْنَ} [الأَنْبِيَاءُ: ٢٧]، وَجَاءَ مُيَسَّراً: {وَيَسْتَغْفِرُوْنَ لِلَّذِيْنَ آمَنُوا} [غَافِرُ: ٧].

يَا ذَا خَوْلاَنَ، إِنِّي قَدْ أَدْرَكْتُ صَدْرَ الإِسْلاَمِ، فَوَالله مَا كَانَتِ للخَوَارِجُ جَمَاعَةً قَطُّ، إِلاَّ فَرَّقَهَا اللهُ عَلَى شَرِّ حَالاَتِهِم، وَمَا أَظْهَرَ أَحَدٌ مِنْهُم قَوْلَهُ، إِلاَّ ضَرَبَ اللهُ عُنُقَهُ، وَلَوْ مَكَّنَ اللهُ لَهُم مِنْ رَأْيِهِم، لَفَسَدَتِ الأَرْضُ، وَقُطِعَتِ السُّبُلُ وَالحَجُّ،

وَلَعَادَ أَمْرُ الإِسْلاَمِ جَاهِلِيَّةً، وَإِذاً لَقَامَ جَمَاعَةٌ كُلٌّ مِنْهُم يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ الخِلاَفَةَ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُم أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ آلاَفٍ، يُقَاتِلُ بَعْضُهُم بَعْضاً، وَيَشْهَدُ بَعْضُهُم عَلَى بَعْضٍ بِالكُفْرِ، حَتَّى يُصْبِحَ المُؤْمِنُ خَائِفاً عَلَى نَفْسِهِ وَدِيْنِهِ وَدَمِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ، لاَ يَدْرِي مَعَ مَنْ يَكُوْنُ، قَالَ تَعَالَى: (وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ} [البَقَرَةُ: ٢٥١]، وَقَالَ: {إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِيْنَ آمَنُوا} [غَافِرُ: ٥١]، فَلَوْ كَانُوا مُؤْمِنِيْنَ لَنُصِرُوا، وَقَالَ: {وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الغَالِبُوْنَ} [الصَّافَّاتُ: ١٧٣].

أَلاَ يَسَعُكَ يَا ذَا خَوْلاَنَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ مَا وَسِعَ نُوْحاً مِنْ عَبَدَةِ الأَصْنَامِ، إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ: {أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الأَرْذَلُوْنَ} [الشُّعَرَاءُ: ١١١]. ...، إِلَى أَنْ قَالَ:

فَقَالَ ذُوْ خَوْلاَنَ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟

قَالَ: أُنْظُرْ زَكَاتَكَ، فَأَدِّهَا إِلَى مَنْ وَلاَّهُ اللهُ أَمْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَجَمَعَهُم عَلَيْهِ، فَإِنَّ المُلْكَ مِنَ اللهِ وَحْدِهِ وَبِيَدِهِ، يُؤْتِيْهِ مَنْ يَشَاءُ، فَإِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَى وَالِي الأَمْرِ، بَرِئْتَ مِنْهَا، وَإِنْ كَانَ فَضْلٌ، فَصِلْ بِهِ أَرْحَامَكَ وَمَوَالِيْكَ وَجِيْرَانَكَ وَالضَّيْفَ.

فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي نَزَلْتُ عَنْ رَأْيِ الحَرُوْرِيَّةِ.(١)

وقد تكلمت على مفردات هذه القصة بتفصيل في كتابي«مناصحة الخوارج ومن تأثَّر بهم» فليراجعها هناك من شاء.

وهذا رجل هداه العلم، وأرجعه إلى حياض السنة، وصار من فقهاء المسلمين

---

(١) وهي ثابتة قد خرَّجتها في كتابي«مناصحة الخوارج ومن تأثَّر بهم» وقد علَّقت على جزئياتها هناك ١٢٥ فما بعدها.

عَنِ الحَسَنِ قَالَ: « بَيْنَمَا عِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّنا ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ حَدِّثْنَا بالقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ: أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ أَكُنْتَ مُحَدِّثَنِي عَنِ الصَّلاَةِ وَمَا فِيْهَا وَحُدُوْدِهَا؟

أَكُنْتَ مُحَدِّثَنِي عَنْ الزَّكَاةِ فِى الذَّهَبِ وَالإِبِلِ وَالبَقَرِ وَأَصْنَافِ المَالِ؟ وَلَكِنْ قَدْ شَهِدْتُ وَغِبْتَ أَنْتَ، ثُمَّ قَالَ: فَرَضَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فِى الزَّكَاةِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحْيَيْتَنِي أَحْيَاكَ اللهُ، قَالَ الحَسَنُ : فَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى صَارَ مِنْ فُقَهَاءِ المُسْلِمِيْنَ » .(١)

وهذا أبو بكرة نفيع بن الحارث نفعه العلم بعد سنوات من تعليمه .

أخرج البخاري(٢) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي الله بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ الله ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**».

فلولا الله ثم ما سمع من العلم لشارك في الفتن، وساعد على الفرقة والاختلاف، نسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا، والله المستعان.

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ١٩٢) بإسنادٍ حسنٍ إن شاء الله .

(٢) برقم(٤٤٢٥).

وقد نفعه العلم في موطن آخر فوقَّى غيره بتوجيهه:

فروى البخاري[١] عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «**إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ**».

وهذا الحديث عن النبي ﷺ وقَّى الله به أقوامًا من الفتن ومقتلة كبيرة كادت تأكل الأخضر واليابس:

أخرج البخاري[٢] عن الحَسَن البصري قال: اسْتَقْبَلَ وَالله الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لاَ تُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَالله خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ: أَيْ عَمْرُو إِنْ قَتَلَ هَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، وَعَبْدَ الله بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولاَ لَهُ: وَاطْلُبَا إِلَيْهِ، فَأَتَيَاهُ، فَدَخَلاَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا، وَقَالاَ لَهُ: فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا المَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا، قَالاَ: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا، قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ

---

(١) برقم (٣١)ومسلم (٢٨٨٨).

(٢) برقم (٢٧٠٤).

أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ:

«إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ الله أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

فكم ينفع العلم أهله :

فبعد تنازل الحسن بالخلافة لمعاوية رضي الله عنهما

أخرج ابن أبي شيبة [١] وغيره بسندٍ حسن عن أبي الْغَرِيفِ، قَالَ: كُنَّا مُقَدَّمَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا بِمَسْكَنٍ مُسْتَمِيتِينَ تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنَ الْجِدِّ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ وَعَلَيْنَا أَبُو الْعَمْرِو، قَالَ: فَلَمَّا أَتَانَا صُلْحُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ كَأَنَّمَا كُسِرَتْ ظُهُورُنَا مِنَ الْحُزْنِ وَالْغَيْظِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفَةَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَّا يُكَنَّى أَبَا عَامِرٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُذِلَّ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ:«لَا تَقُلْ ذَاكَ يَا أَبَا عَامِرٍ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُمْ طَلَبَ الْمُلْكِ أَوْ عَلَى الْمُلْكِ ».

نعم!

وأبو هريرة كم انتفع بالعلم :

وقال أبو هريرة رضي الله عنه:«تَشبّثوا بصدغي معاوية، اللَّهمّ لا تُدرِكني سنة ستين» [٢].

والصدغ : هو ما انحَدر من الرأس إلى مركب اللحيين. [١]

---

(١) في«المصنف» (٧/ ٤٧٦) والحاكم (٣/ ١٧٥) والخطيب في «تاريخه»(١٠/ ٣٠٥) .

(٢) أخرجه أبو زرعة في «تاريخه» ص ١٤، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٦٦) عن عمير بن هانئ عن أبي هريرة رضي الله عنه به. وإسنادٍ صحيح.

فكأنه قال: الزموا طريقته وسيروا خلفه وكونوا معه، واجتمعوا عليه.

وهذا العلم وقَّى بها الحرَّ بن قيس عمه عيينة بن حصن من التنكيل به :

فأخرج البخاري عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قَالَ: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الحُرِّ بْنِ قَيْسٍ،وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ ،كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا»،فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ،فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:«فَاسْتَأْذَنَ الحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ»، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ:هِيْ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، فَوَالله مَا تُعْطِينَا الجَزْلَ وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الحُرُّ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ،إِنَّ الله تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: {خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ} [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الجَاهِلِينَ، «وَالله مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ الله»[٢].

ووقَّى عمه من بطش عمر، وأكسب عمر ونفسه أجرًا وأظهر ورعه رضي الله عنه.

وهذا حديث وقَّى الله به أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه من الوقوع في الغدر:

فأخرج أبو داود [٣] بسندٍ صحيح عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ وَكَانَ يَسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ غَزَاهُمْ، فَجَاءَ

---

(١)كما قال ابن منظور في « اللسان» (٨/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه البخاري(٤٦٤٢).

(٣) برقم (٢٧٥٩).

رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَوْ بِرْذَوْنٍ وَهُوَ يَقُولُ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ وَفَاءٌ لَا غَدَرَ، فَنَظَرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عُقْدَةً وَلَا يَحُلُّهَا حَتَّى يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ**» فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ.

فتوقَّى معاوية رضي الله عنه الغدر، وأوفي بالعهد، فكم كان سيحصل من محرَّمات وقتل لمعاهدين بسبب ما كان معاوية سيقدم عليه بالجيوش؟!

كم كان في العلم راحة لأصحابه:

فأخرج أحمد بسندٍ صحيح عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ بَيْتًا فِيهِ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اجْلِسْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الْعِبَادُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ** ».[1]

وهذا خلاف في مسألة من مسائل الفقه حسمه العلم:

قال أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الأَجَلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: {وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلاَمَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: «قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ

(١) برقم (١٦٨٤٥).

بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبَتْ فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ الله ﷺ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا». (١)

تعلَّم العلم فإنك لا تدري متى تحتاج إليه، علم منذ زمن انتفع به الآن.

فكم يثبت العلم أهل الحق ويقوي شخصياتهم:

فتأمَّل ما أخرجه اللالكائي وغيره بسندٍ صحيح من طريق الطَّيَالِسِيِّ، قَالَ: نا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تُرِيدُ الْخِلَافَةَ. فَقَالَ: كَانَتْ جَمَاجِمُ الْعَرَبِ بِيَدِي، يُسَالِمُونَ مَنْ سَالَمْتُ، وَيُحَارِبُونَ مَنْ حَارَبْتُ، فَتَرَكْتُهَا الْتِمَاسَ رَحْمَةِ الله، ثُمَّ ابْتُلِيَ بِهَا نَاسٌ »(٢).

وفي رواية(٣):«... فَتَرَكْتُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله وَحَقْنَ دِمَاءِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ».

وفي رواية(٤):« ثم أثيرها بأوباش أهل الحجاز » .(٥)

---

(١) أخرجه البخاري(٤٩٠٩) ومسلم (١٤٨٥).

(٢) أخرجه اللالكائي برقم (٢٧٩٧) وأخرجه البلاذري في«أنساب الأشراف»(٣/ ٤٩) .

(٣) في«الحلية»(٢/ ٣٦).

(٤) في «تاريخ واسط» ص١١٢ وابن سعد في«طبقاته» الجزء المتمم(١/ ٣١٩).

(٥) وقد ذكر ابن أبي حاتم في«العلل»(٢٥٧٥) لوالده هذا الأثر بسنده من طريق الطيالسي به قال:« فَأَمْلَى عليَّ أَبِي: هَذَا الحديثُ خطأٌ؛ إِنَّمَا هُوَ:عبد الرحمن بْنُ نُمَير، عَنْ أَبِيهِ؛ حَدَّثَنَا سُلَيمان بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ (يعني الطيالسي) هَكَذَا »أهـ

وبالجملة!

ترون فتنة الجهمية التي طلَّ عنقها في هذه الأمة ، وفتنة الرافضة سبب رواج ذلك هو غياب العلم، غياب المنهج الصحيح، والله المستعان.

وأيضًا: أعظم أسباب دفع بدعهم، وإماتتها هي العلم الذي نشره مشايخ أهل السنة من خلال المناظرات، والكتابات عبر الرسائل والمقالات، والدعوات الفردية، فلما انتشر العلم ماتت البدع، وحيت السنن فشقَّت طريقها، ودخل أهل البدع في جحورهم كما هي العادة، والله المستعان.

ففقد العلم خراب الدول، والعقول، والسلوك، ونشر العلم فيه عكس ذلك.

ترون نشر المناهج الخارجية المنحرفة كانت سببًا في دمار بلاد من

بلاد المسلمين، وإزهاق جيوش، وفساد عقائد، وتشريد أسر وتفكُّكها

بعد تماسك كانت عليه،

وإخبار النبي ﷺ برفع العلم، وذهاب أهل إنذار خطير يحمل على الحرص على العلم من العلماء قبل قبضهم.

وقد قال ﷺ: « **إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ**

قلت «محمد»: الذي وقفت عليه من طريق الطيالسي،ومحمد بن جعفر، وكذلك عثمان بن جبلة كما عند الدولابي في«الذرية الطاهرة»(١١٠) ثلاثتهم عن يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، فالله أعلم وما شهدنا إلا بما علمنا، والله أعلم .

الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوساً جُهَّالاً فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ».[١]

فالحث على التعلم أعظم المطالب الشرعية، وهو قبل القول والعمل:

وأخرج ابن أبي شيبة[٢] بسندٍ حسن عن هِلَال بْن خَبَّابٍ أَبي الْعَلَاءِ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الله ، مَا عَلَامَةُ هَلَاكِ النَّاسِ؟ قَالَ: إِذَا هَلَكَ عُلَمَاؤُهُمْ ».

وقد أخرج ابن عبد البر[٣] بسندٍ لا بأس به عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُذْهَبَ بِأَصْحَابِهِ، الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ، وَسَائِرُ النَّاسِ لَا خَيْرَ فِيهِمْ، إِنَّ أَغْنَى النَّاسِ رَجُلٌ عَالِمٌ افْتُقِرَ إِلَى عِلْمِهِ فَنَفَعَ مَنِ افْتَقَرَ إِلَيْهِ، وَإِنِ اسْتُغْنِيَ عَنْ عِلْمِهِ نَفَعَ نَفْسَهُ بِالْعِلْمِ الَّذِي وَضَعَ الله عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ، فَمَالِي أَرَى عُلَمَاءَكُمْ يَمُوتُونَ وَجُهَّالَكُمْ لَا يَتَعَلَّمُونَ، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَذْهَبَ الْأَوَّلُ وَلَا يَتَعَلَّمُ الْآخِرُ، وَلَوْ أَنَّ الْعَالِمَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَازْدَادَ عِلْمًا وَمَا نَقَصَ الْعِلْمُ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ الْجَاهِلَ طَلَبَ الْعِلْمَ لَوَجَدَ الْعِلْمَ قَائِمًا، فَمَالِي أَرَاكُمْ شِبَاعًا مِنَ الطَّعَامِ جِيَاعًا مِنَ الْعِلْمِ ».

فيا أيها الشباب والشيوخ والنساء والصغار عليكم بالعلم قبل أن يذهب:

---

(١)صحيح. أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤٥٨) والدارمي(٢٤٧).

(٣) في«جامع بيان العلم وفضله»(١٠٣٦)

وقد قال ابنُ مسعودٍ : « ... إِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلاً [١] فَشَفَاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَ أَنْ لاَ تَجِدُوهُ ».[٢]

وفي رواية : « ... فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَايْمُ الله لَيُوشِكُ أَلَّا تَجِدُوهُ ».[٣]

وأخرجَ ابنُ أبي شيبة وغيرُه بإسنادٍ قوي لطرقهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ قَالَ: «مَالِي أَرَى عُلَمَاءَكُمْ يَذْهَبُونَ، وَأَرَى جُهَّالَكُمْ لَا يَتَعَلَّمُونَ، اعْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، فَإِنَّ رَفْعَ الْعِلْمِ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ، مَالِي أَرَاكُمْ تَحْرِصُونَ عَلَى مَا تُكُفِّلَ لَكُمْ بِهِ، وَتُضَيِّعُونَ مَا وُكِّلْتُمْ بِهِ، لَأَنَا أَعْلَمُ بِشِرَارِكُمْ مِنَ الْبَيْطَارِ بِالْخَيْلِ، ...» الأثر.[٤]

هذا ما يسَّر الله جمعه أسأل الله أن يجعله خالصًا صوابًا، ولا يجعل لأحدٍ فيه شيئًا، والحمد لله أوله وآخره.

كتبه

أبو يحيي محمد بن عبده

بلطيم – كفر الشيخ – مصر

---

(١) وعند البغوي في « الجعديات » (٢٥٩٨) : « رجلاً عالماً » .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٦٤) .

(٣) أخرجه ابن الجعد في « الجعديات »، وابن أبي شيبة (٧/ ١٠٦) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ١١٣)، وأبو داود في « الزهد » (٢٣٥) بإسنادٍ منقطع يتقوى- إن شاء الله - بإسنادٍ من طريق آخر أخرجه ابن عبد البر في « الجامع » (١٠٣٦) بنحو من ألفاظه .

الفهرس

مقدمة..... ٣
لفصل الأول: ١٠

مواقف إزالة العلم للخلاف والفرقة في زمن النبي ﷺ ١٠
الموقف الثاني خلاف بسبب التعصُّب ١٠
الموقف الثالث: خلاف في وجهة نظر ١١
الفصل الثاني مواقف فيها إزالة العلم للخلاف والفرقة بعد موته ﷺ..... ١٢
والخلاف الثاني: أزاحه العلم بأن الخلافة في قريش ١٦
الخلاف الثالث في هذه الأمة ١٦
الخلاف الرابع في هذه الأمة الخلاف في قتال مانعي الزكاة..... ١٧
الخلاف الخامس في الأمة..... ٢٠
طلب فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله ﷺ إرثها عن أبيها من أبي بكر رضي الله عنه ٢٠
الخلاف السادس في هذه الأمة ٢٥
خلاف بين الصحابة والخوارج حسمه العلم، فاتبعه من أراد الله هدايته، وتنكَّبه من قلَّ حَظُّه من التَّوفيق. ٢٥
مناظرة ابن عباس الكبرى لهم ٢٥
وهؤلاء جماعة ردهم العلم إلى جماعة المسلمين بعد مفارقة الإمام ٢٨
وهذا أبو شمر ذو خولان كان العلم سببا لتعديل منهجه، ورجوعه إلى الجماعة ونبذ الفرقة،..... ٢٩
رجل هداه العلم، وأرجعه إلى حياض السنة، وصار من فقهاء المسلمين ٣٣
وهذا الحديث عن النبي ﷺ وقَّى الله به أقوامً من الفتن ومقتلة كبيرة كادت تأكل الأخضر واليابس..... ٣٥
كم ينفع العلم أهله: ٣٦
تنازل الحسن بالخلافة لمعاوية رضي الله عنهما ٣٦
وأبو هريرة كم انتفع بالعلم ٣٦
وهذا العلم وقَّى بها الحرَّ بن قيس عمه عيينة بن حصن من التنكيل به ٣٧
ووقَّى عمه من بطش عمر، وأكسب عمر ونفسه أجرًا وأظهر ورعه رضي الله عنه ٣٧

وهذا حديث وقَّى الله به أمير المؤمنين معاوية ﷺ من الوقوع في الغدر ٣٧
فتوقَّى معاوية ﷺ الغدر، وأوفي بالعهد، فكم كان سيحصل من محرَّمات وقتل لمعاهدين بسبب ما كان
كم كان في العلم راحة لأصحابه ٣٨
وهذا خلاف في مسألة من مسائل الفقه حسمه العلم ٣٨
تعلَّم العلم فإنك لا تدري متى تحتاج إليه، علم منذ زمن انتفع به الآن. ٣٩
الحث على التعلم أعظم المطالب الشرعية، وهو قبل القول والعمل ٤١